

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/EMRIP/2009/5
3 July 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية

الدورة الثانية

١٠-١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

حلقة عمل دولية بشأن شركات الموارد الطبيعية والشعوب الأصلية وحقوق
الإنسان: وضع إطار للتشاور وتقاسم المنافع وتسوية المنازعات

موسكو، ٣-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

ورد متأخراً.

*

أولاً - المقدمة

- ١- عُقدت في موسكو يومي ٣ و ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ حلقة العمل الدولية المعنونة "شركات الموارد الطبيعية والشعوب الأصلية وحقوق الإنسان: وضع إطار للتشاور وتقاسم المنافع وتسوية المنازعات". ونظمت حلقة العمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بدعم من وزارة الشؤون الخارجية في الاتحاد الروسي وبالتعاون مع الرابطة الروسية للشعوب الأصلية في الشمال والشرق الأقصى.
- ٢- وتمثل الغرض من حلقة العمل في استعراض العلاقة القائمة بين الشعوب الأصلية والصناعات الاستخراجية من منظور حقوق الإنسان، مع التركيز على ثلاثة مواضيع رئيسية، هي: (أ) عمليات التشاور فيما بين الأطراف كافة؛ (ب) طرق تقاسم المنافع المتأتية من النشاط الاقتصادي مع الشعوب الأصلية؛ (ج) الوسائل الكفيلة بتسوية المنازعات في حال نشوبها. وأتاحت حلقة العمل بوجه خاص فرصة للتعليم من نماذج التعاون بين الشعوب الأصلية والشركات والعبر المستخلصة من هذه التجارب. وكان متوقعاً أن يعلّق المشاركون على مشروع إطار أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بصدد التشاور وتقاسم المنافع وتسوية المنازعات، والذي من شأنه أن يوجّه الشركات التي تسعى إلى الاضطلاع بأنشطة استخراج الموارد الطبيعية في المناطق المأهولة بالشعوب الأصلية.
- ٣- ودُعِيَ المشاركون قبل الاجتماع إلى استعراض تقرير حلقة العمل بشأن السكان الأصليين وشركات القطاع الخاص العاملة في مجالات الموارد الطبيعية والطاقة والتعدين، وحقوق الإنسان، التي عقدتها المفوضية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.4/2002/3)، وتقرير حلقة العمل بشأن منظورات العلاقات بين الشعوب الأصلية والشركات الصناعية والتي نظمها المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في ساليخارد، الاتحاد الروسي^(١).
- ٤- ولفتت المفوضية الانتباه في مذكرة المعلومات الأساسية التي قدمتها إلى حلقة العمل، إلى ما طرأ مؤخراً من تطورات فيما يتصل بال مناقشات، بما فيها اعتماد الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وهي وثيقة يمكن الاستفادة منها في توجيه المفاوضات فيما بين الدول والقطاع الخاص والشعوب الأصلية على أساس معايير حقوق الإنسان المعترف بها بشأن هذه الشعوب. وقدمت أيضاً آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية التي عقدت دورتها الأولى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، إطاراً لوضع توجيهات في المستقبل من خلال قدرتها على إجراء الدراسات. ولُوِحِظَ أن عدداً من الشركات، بما فيها المشاركة منها في اتفاق الأمم المتحدة العالمي، قد وضعت مبادئ توجيهية وممارسات ذات صلة تهدف إلى تطبيق معايير حقوق الإنسان على أعمالها، وخصوصاً تحسين علاقاتها مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. كما أُحِيطَ علماً بأعمال الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التجارية وبأهمية الإطار الذي وضعه بشأن السياسة العامة بالنسبة لحلقة العمل والمعنون "الحماية والاحترام والانتصاف".

(١) انظر موقع المنتدى الدائم على الإنترنت بالرجوع إلى العنوان التالي: www.un.org/esa/socdev/unpfii

ثانياً - افتتاح حلقة العمل

٥- افتتح حلقة العمل السيد ديرك هيبكر، المستشار الرئيسي لحقوق الإنسان في فريق الأمم المتحدة القطري. وأدلى بعبارات الترحيب كل من السيد ميخائيل توديشيف، ممثل عن وزارة الشؤون الخارجية في الاتحاد الروسي وعن الرابطة الروسية للشعوب الأصلية في الشمال والشرق الأقصى، والسيد بافيل سولياندزيغا من المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، فيما حدد أهداف حلقة العمل السيد جوليان برغر، منسق وحدة الشعوب الأصلية والأقليات في المفوضية. وأُتيحت أمام الخبراء والمراقبين فرصة تقديم أنفسهم. وأدار السيد هيبكر أنشطة حلقة العمل في يومها الأول، بينما أدار أنشطتها في اليوم الثاني السيد برغر بالنيابة عن المفوضية والسيد سولياندزيغا نيابة عن الرابطة الروسية للشعوب الأصلية في الشمال والشرق الأقصى. وأُتفق على أن تعد المفوضية ملخصاً بأنشطة حلقة العمل وتعممه على الخبراء المدعوين من أجل الإدلاء بتعليقات عليه وإقراره.

ثالثاً - دراسات الحالة

ألف - الاتحاد الروسي

٦- قدم الاتحاد الروسي دراستي حالة اثنتين، تتعلق أولاهما بشركة نوفاتيك، ثاني أكبر شركة لإنتاج الغاز الطبيعي في البلد، والتي تعمل في مقاطعة يامال نينيتز المتمتعة بحكم ذاتي. أما الدراسة الثانية فتتعلق بشركة روسجيدرو، وهي من كبرى الشركات الروسية لتوليد الطاقة الكهربائية، والتي تؤثر أنشطتها على شعوب الإفينكس. وأورد السيد ليونيد ميخيلسن رئيس لجنة إدارة شركة نوفاتيك وصفاً للتحديات التي تواجهها الشركة فيما يتصل بالمسائل البيئية وعلاقات العمل في إطار تنفيذ عملياتها بمقاطعة يامال نينيتز المتمتعة بحكم ذاتي. وفي عام ٢٠٠٥، وضعت الشركة برنامجاً للشؤون الاجتماعية والاقتصادية لصالح شعوب النينيتز المتضررة بأنشطة الشركة. ويتفق هذا البرنامج مع معيار الأداء رقم ٧ لمؤسسة التمويل الدولية المعنية بالشعوب الأصلية، وهو شرط فرضته المؤسسة لكي تقدم الدعم المالي. وأوضح السيد الكسندر ميرونوف أن الترتيبات التي وضعت مع رابطات النينيتز استندت إلى اجتماعات عُقدت مع أعضاء المجتمع المحلي وزعمائه. وأشار إلى أن موظفي المؤسسة تولوا رصد المشروع. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، وُقِع اتفاق مع المنظمة المحلية المعنية بسكان النينيتز يحدد أوجه التعاون بين الشركة والشعوب الأصلية. وقدمت الشركة الدعم لمشاريع البنية الأساسية، مثل الإسكان والنقل وإنشاء الطرق والمشاريع الصحية والاجتماعية والاقتصادية.

٧- وأشارت السيدة ماريا كليموفا، رئيسة فرع بوروفسكي التابع لرابطة الشعوب الأصلية في مقاطعة يامال نينيتز المتمتعة بحكم ذاتي، ونائبة رئيس الرابطة الروسية للشعوب الأصلية في الشمال والشرق الأقصى، إلى أن الاتحاد الروسي يستمد نسبة كبيرة من الثروة النفطية والغاز من المناطق المأهولة تقليدياً بالشعوب الأصلية. وحتى فترة التسعينيات، فقد كانت أنشطة التنمية في هذه المناطق تخلف دماراً بيئياً وتؤثر سلباً على أسباب معيشة الشعوب الأصلية. ومبدئياً، ليس لدى الشعوب الأصلية خيار آخر غير تنظيم الاحتجاجات لإثارة قضاياها، نظراً لعدم وجود آليات للتفاوض. وتغير هذا الأمر في السنوات الأخيرة، وخاصة منذ عام ٢٠٠٠، عندما وافقت الشركة على أن تلتقي مباشرة بالمجتمع المحلي لمناقشة شواغله. وأوضحت السيدة كليموفا أن شركة نوفاتيك تواصل الآن فعل الكثير لمساعدة الشعوب الأصلية، وأنها لا تخصص الأراضي لأغراض التنمية من دون الحصول

على موافقة شعوب النينيتز. والقصد من وراء ذلك هو تحقيق تنمية متبادلة المنافع، إفساحاً للمجال أمام الشعوب الأصلية للحفاظ على سبل معيشتها واقتصادها من الناحية التقليدية، والاستفادة في الوقت نفسه من فرص العمل المتاحة فيما يخص أنشطة التنمية في مجال صناعة النفط والغاز.

٨- ويبدو أن هناك بعض العوامل التي أسهمت في تحسين هذا الوضع. وذكّر أن الدور الذي قام به المحافظ والسلطات المحلية قد هيا بيئة مواتية للتفاوض والمصالحة. كما تمكنت مؤسسة التمويل الدولية من ممارسة بعض الضغط بفضل مبادئها التوجيهية ودورها بصفتها جهة مساهمة في مشروع الشركة. وفي غيبة نظام واضح بشأن حقوق ملكية أراضي الشعوب الأصلية، يصبح استعداد الشركة للتداول مباشرة مع الشعوب الأصلية، والقدرة التنظيمية لرابطات النينيتز من بين الشروط اللازمة لنهج توفيقي قائم على حسن النية.

٩- وعرض ممثل شركة روسجيدرو الروسية للطاقة الكهربائية حالة مشروع واسع النطاق لتوليد الطاقة الكهربائية يُزمع تطويره في فترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١٨ بمنطقة سيبيريا. ويقطن المنطقة المتأثرة بالمشروع نحو ٧٠٠٠ نسمة من شعوب الإفينك الأصلية، ويعيش الكثير منهم تقليدياً كراعاة لغزلان الرنة. وقد بدأت جلسات الاستماع العامة في هذا الصدد، بيد أنه لم يُجرَ لحد الآن أي تقييم لأثر المشروع على البيئة. ولا يوجد في الوقت الحاضر حوار مع الشعوب الأصلية، مما يمثل مصدراً للإحباط، لأن من الضروري تقديم المشروع في عام ٢٠٠٩. ودافع المتحدث بالقول إنه لا غنى عن المشروع لتلبية احتياجات الاتحاد الروسي من الطاقة الكهربائية على المدى الطويل. وأشار أيضاً إلى أن فرص العمل في المجتمعات المحلية ضعيفة، ومن شأنها أن تستفيد من الأنشطة الاقتصادية للشركة. أما السيد بافيل سولياندزيغا، ممثل الرابطة الروسية للشعوب الأصلية في الشمال والشرق الأقصى، فقد أشار إلى أنه جرت قبل ثلاث سنوات محاولة لإجراء مناقشات مع الشركة، ولكنها لم تحقق نتائج، مضيفاً أن مستوى الثقة بين الشركة والشعوب الأصلية متدن. وذكر أن شعوب الإفينك تتعرض للإقصاء من أراضيها وسط صمت مطبق، مما سيكون له انعكاسات سلبية على سبل معيشتهم التقليدية.

باء - كاليدونيا الجديدة

١٠- قُدمت دراسة حالة من كاليدونيا الجديدة من السيد رافائيل مابو، ممثل لجنة ريبو نوو، وهي رابطة معنية بشعوب الكاناك الأصلية؛ والسيد جيرومي بوكيه - ألكايم، محامي اللجنة؛ والسيد رافائيل بينكي، نائب رئيس شعبة الشؤون المؤسسية والعلاقات الدولية في شركة فالي إنكو، وهي الشركة المعنية. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وُقّع اتفاق بين الشركة وأربع من منظمات شعوب الكاناك، بعنوان *اتفاق التنمية المستدامة في منطقة الجنوب الكبير*. ورأى مقدمو الدراسة أن من الضروري فهم سياق هذا الاتفاق، ولا سيما تاريخ الصراع بين شعوب الكاناك الأصلية وحكومة فرنسا، وخصوصاً في الثمانينيات، والقرار الذي اتخذ في عام ١٩٩٨ (*اتفاق نومييا*) الذي نص على منح مزيد من الاستقلال لشعوب الكاناك، وإجراء استفتاء بشأن الاستقلال التام في عام ٢٠١٤.

١١- وكانت السلطات الفرنسية قد منحت شركة إنكو في ١٩٩٢ امتيازاً بشأن تعدين النيكل في منطقة غورو الواقعة جنوب الجزيرة، وذلك من خلال شركة غورو نيكل الفرعية التابعة لشركة إنكو. وفي عام ١٩٩٩، بدأت الشركة ببناء المنجم والبنية التحتية. ووفقاً لما جاء على لسان السيد مابو، فقد نشبت بعد ذلك صراعات خطيرة مع الشركة أدت بدورها إلى حصول مواجهات مع الشرطة والجيش. وفي عام ٢٠٠٦، قررت شعوب الكاناك

تدويل قضيتها والاستفادة كذلك من القوانين البيئية الفرنسية في المحاكم للاعتراض على ما تقوم به الشركة من عمليات. وأصدرت المحاكم قرارها لصالح شعوب الكاناك. وفي ذلك الحين استولت شركة فالي على شركة إنكو لتشكّل شركة جديدة، ألا وهي فالي إنكو التي سعت إلى اتباع نهج أكثر ميلاً للمصالحة. وبعد سنوات عدة من المفاوضات، توصلت فالي إنكو إلى اتفاق مع الشعوب الأصلية المتضررة.

١٢- ونص الاتفاق على وضع آلية لتعويض المجتمعات المحلية عمّا لحق بها من أضرار اجتماعية وثقافية، وتمويل مشاريع التنمية المستدامة. وتنفيذاً للاتفاق، أنشأت الشركة مؤسسة يتألف مجلسها من ثمانية ممثلين عن الشعوب الأصلية وممثلين اثنين عن الشركة وممثل واحد عن عمال المنجم. وتلتزم الشركة بتوفير الأموال لمدة ٣٥ سنة على النحو التالي: ٦,٩ ملايين دولار في السنوات الخمس الأولى، و١,٤ مليون دولار سنوياً في الفترة اللاحقة. ويشمل الاتفاق مبلغاً قدره ٢٥,٩ مليون دولار تقريباً لتمويل برنامج يتولى المجتمع المحلي إدارته بشأن إعادة تشجير المنطقة على مدى فترة ٣٠ عاماً. كما يفسح الاتفاق المجال أمام توفير إمكانية التفاوض في المستقبل.

١٣- واسترعى مقدمو الدراسة الانتباه إلى عدد من العوامل التي يرونها ذات صلة بأهداف الحلقة الدراسية، وأشاروا إلى غيبة اعتراف السلطات الفرنسية رسمياً بالشعوب الأصلية في كاليدونيا الجديدة أو بحقوقها في ملكية أراضيها التقليدية. وعليه، فإن من غير الضروري وفقاً لأحكام القانون الفرنسي أن توافق شعوب الكاناك على تشغيل المنجم، لأن الأرض من أملاك الدولة. ولذلك، اضطرت شعوب الكاناك المعارضة لتشغيل المنجم إلى القيام باحتجاجات واللجوء إلى المحاكم عوضاً عن التفاوض مع الشركة مباشرة. وأفاد السيد مابو أن شعوب الكاناك استعانت في تقديم ما يلزم من مبررات لقضيتها لدى المحاكم وفي تعاملاتها مع الشركة على حد سواء، بالحقوق الراسخة دولياً للشعوب الأصلية، وخصوصاً المادة ٣٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والأمثلة المستمدة من بلدان مثل كندا عن النظم والاتفاقات القانونية.

١٤- وقد اعترف أيضاً بالدور الذي أدته شركة فالي إنكو ومفاوضاتها بوصفه دوراً أسهم في تحقيق نتيجة مقبولة للطرفين. ووصف السيد بينكي الجهود التي بذلها لفهم ثقافة المجتمع وشواغله، وسلّم بأن بناء الثقة مع المجتمع أمر لا بد منه. وذكر السيد مابو أن هناك فجوة بين مقتضيات القانون والانخراط في عملية تحفظ كرامة الشعوب الأصلية على أساس الشراكة.

١٥- ولدى تعليق السيدة دايس ممثلة اليونان على هذه القضية، ذكرت أنه ينبغي إدانة الصراعات الخطيرة التي أدت بدورها إلى مواجهات مع الشرطة والجيش، بوصفها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان التي ينبغي أن تتمتع بها شعوب الكاناك. ولا بد من احترام الشعوب الأصلية وحماية حقوقها وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وينبغي بذل جهود لاحترام مبادئ حسن النية والموافقة الحرة والمسبقة عن علم والمستنيرة للشعوب الأصلية.

جيم - جنوب أفريقيا

١٦- قدم السيد هينك سميث، وهو محام في مركز الموارد القانونية في كيب تاون، الحالة المعروضة من جنوب أفريقيا التي تمثل مجتمع السكان الأصليين المعني. ويتعلق المثال بقرارات صادرة عن المحاكم لصالح جماعة

ريتشتيرسفيلد المنتمية إلى شعوب الناما الأصلية بموجب قانون إعادة الأراضي لسنة ١٩٩٤، وهو مثال فريد من نوعه لأن هذه هي المرة الأولى التي يُنظر فيها في مبدأ ملكية أراضي الشعوب الأصلية بجنوب أفريقيا. ويتمثل جوهر القضية في أن مجتمع الشعوب الأصلية استطاع أن يثبت للمحاكم الثلاث المعنية - محكمة المطالبة بالأراضي ومحكمة الاستئناف العليا والمحكمة الدستورية - أنه جُرد من ملكيته لأراضيه نتيجة تطبيق قوانين قائمة على التمييز العنصري.

١٧- ولدى اكتشاف أحجار الماس في الأراضي التقليدية لهذا المجتمع المحلي في العشرينيات، فقد بدأت فيها أنشطة التعدين بعد أن أُعلن عن أنها أراض تابعة للتاج البريطاني. ونقلت لاحقاً حقوق التعدين فيها إلى شركة ألكسندر باي للتنمية ومن ثم إلى شركة أليكسكور المحدودة المسؤولة. ورأت المحكمة أنه في الوقت الذي ضُمَّت فيه الأراضي لأغراض استخراج الماس، فإن جماعة ريتشتيرسفيلد كانت تتمتع بملكية الأراضي والمعادن التي فيها بموجب القانون العام، وهي لا تعتبر أراض مباحة. وفي عام ٢٠٠٣، رأت المحكمة الدستورية أن الحق في الملكية الجماعية للأرض بموجب قانون الشعوب الأصلية هو جزء من القانون المطبق في جنوب أفريقيا، وهو حق يخضع لحماية الدستور. كما رأت المحكمة أن من حق جماعة ريتشتيرسفيلد أن تسترد حقها في ملكية الأراضي، بما فيها المعادن والتعويضات.

١٨- وبعد صدور قرار المحكمة الدستورية، جرى التفاوض على الاتفاق الخاص باستيطان أراضي جماعة ريتشتيرسفيلد وتم توقيع الاتفاق في عام ٢٠٠٧ من جانب الجماعة المعنية وحكومة جنوب أفريقيا وشركة أليكسكور. واستعادت الجماعة بموجب أحكام الاتفاق حقوقها في ملكية ما مساحته ٨٤ ٠٠٠ هكتار من الأراضي والمعادن، وحصل أيضاً على نسبة ٤٩ في المائة من حصة الأسهم الخاصة بالعمليات التي تضطلع بها شركة ألكسندر باي التابعة لشركة أليكسكور (الحصة الأخرى البالغة نسبتها ٥١ في المائة تعود للدولة). كما مُنحت هذه الجماعة تعويضات عن أنشطة استخراج أحجار الماس لمدة أكثر من ٧٠ عاماً، أي ما يعادل نحو ١٩ مليون دولار.

١٩- وتسنى إبرام الاتفاق بين جماعة شعوب الناما الأصلية وشركة أليكسكور لأن المحكمة العليا في جنوب أفريقيا اعترفت بحقوق الشعوب المعنية في ملكية الأراضي والمعادن التي فيها. وأسفر ذلك عن مطالبة الشركة بالدخول في مفاوضات مع جماعة الناما على قدم المساواة بغية الحصول على موافقتها. واستغرقت القضية القانونية والمفاوضات بشأنها تسع سنوات، اعتباراً من عام ١٩٩٨ وحتى عام ٢٠٠٧ عندما وُضع ترتيب نهائي في هذا المضمار. ولاحظ السيد سميث أن القرار الذي اتخذته المحكمة غير حال الشعوب الأصلية من صاحبة مصلحة إلى صاحبة حقوق وعزز وضعها من حيث القدرة على التفاوض والمساومة.

دال - كندا

٢٠- تتمتع الشعوب الأصلية في كندا بحقوق راسخة في الدستور، بما في ذلك إقامتها لعلاقة ائتمانية خاصة مبنية على الثقة مع الحكومة الاتحادية، والتمتع بالحماية بموجب المعاهدات أو اتفاقات المطالبة بالأراضي. وأثبت عدد من الدعاوى القضائية حقوق الشعوب الأصلية في ملكية أراضيها وتنمية مواردها. وتبين في القضية المعروضة من السيدة إيزابيل باين، التي تفاوضت نيابة عن جماعتها بشأن إبرام اتفاق ومثلت أيضاً شركة فالي إنكو، أن جماعتي الإينو والإنويت المنتميتين إلى الشعوب الأصلية كانتا تواصلان التفاوض مع الحكومة على اتفاق بشأن المطالبة بالأراضي عند اكتشاف معدن النيكل. وأمكن التوفيق بين مصالح الشعوب الأصلية ومصالح الشركة برغم عدم التوصل إلى اتفاق نهائي بشأن المطالبة بالأراضي.

٢١- وأشارت السيدة باين إلى أن مشاركة الشعوب الأصلية في تقييم الآثار التي يحتمل أن يخلفها المنجم المقترح لاستخراج النيكل على البيئة أمر حاسم لتحقيق النجاح. وحددت المفاوضات بشأن اتفاقات الآثار والمنافع شواغل محددة لدى الشعوب الأصلية فيما يتصل بممارساتها الثقافية وعلاقاتها التقليدية بالأراضي وسبل المعيشة المتوارثة، كما كانت أداة لبناء علاقات الثقة مع الشركة. وتود الجماعة المذكورة الحصول على التدريب والعمالة وفرص الأعمال التجارية وكذلك المشاركة في المسائل البيئية. وثمة مسألة تثير انشغالاً خاصاً ألا وهي ترتيبات النقل المقترحة بواسطة السفن، مما يعني القيام في أشهر الشتاء بكسر الجليد البحري الذي يُعتبر مصدر كسب حيوي للشعوب الأصلية.

٢٢- واستغرق التفاوض على الاتفاق سبع سنوات وصوّت لصالحه نسبة زادت على ٧٥ في المائة من جماعتي الإينو والإنويت. وينطوي الاتفاق على تقديم مجموعة تعويضات تُدار عن طريق صندوق استثماري وتوفير فرص عمل بهدف استخدام ما نسبته ٥٠ في المائة من القوى العاملة من المجتمعات المحلية (٥٤ في المائة من القوى العاملة حالياً هي من الشعوب الأصلية)، وظروف عمل تأخذ في الحسبان التنوع الثقافي، من قبيل سياسة منح الإجازات الثقافية، وفرص أعمال تجارية لتقديم الخدمات في الموقع، والنقل الجوي، والصيانة، وتكليف حكومات الشعوب الأصلية بدور في ميدان حماية البيئة. وتتضمن اتفاقات الآثار والمنافع آلية لتسوية المنازعات تبدأ بمناقشات تجريها لجنة تنفيذ مشتركة، ويمكن إحالتها إلى دوائر أعلى مثل رئيس الشركة وزعماء جماعتي الإينو والإنويت، وإلى المحاكم، إن اقتضى الأمر. وقد وُفقت اللجان لحد الآن في حسم عدد من المنازعات.

٢٣- وتتمثل العبر المستخلصة من هذا المشروع في ضرورة أن ترى جميع الأطراف أنها ستجني فوائده. ولاحظت السيدة باين أن على المجتمعات المحلية أن تعرف أن آراءها قد أنصت إليها وأُخذت في الاعتبار، وأن بناء قدرات الشعوب الأصلية سياسة جيدة تتبعها الشركة، وأن من الضروري أن تكون الاتصالات نزيهة وواقعية من أجل بناء المصداقية. وأوضحت أن المسائل الاجتماعية والبيئية لا تقل أهمية عن المسائل المالية، وشددت على أهمية التريث لإقامة علاقات طيبة.

٢٤- وأدى عرض قضية Voisey Bay وغيرها من الاتفاقات المبرمة بين الشركات والشعوب الأصلية إلى إثارة عدد من الأسئلة والتعليقات. وذكرت السيدة باين في معرض ردها على سؤال بشأن المنافع التجارية لهذه الاتفاقات أن الشركة رأت عموماً أن النتائج المحققة إيجابية للغاية الأمر الذي أدى إلى بلوغ قدرة إنتاجية نسبتها ٨٠ في المائة في المنجم بعد مضي خمسة أشهر، وانخفاض مستويات التغيب عن العمل، وإقامة علاقات طيبة بين القوة العاملة والشركة. وبالإضافة إلى ذلك، بلغت عائدات المشروع من الأعمال التجارية للشعوب الأصلية مبلغاً قدره ١٠٠ مليون دولار تقريباً.

٢٥- وجرى نقاش محدد حول مزايا التفاوض على ترتيبات إنصاف الشعوب الأصلية. ولُوْحظ أنه قد تكون هناك مخاطر معينة في حال لم تحقق الشركة أرباحاً لفترة طويلة. ولكن لُوْحظ أيضاً أن المجتمعات المحلية قد لا تتمتع بجني فوائد أطول أجلاً إن لم تمتلك حصة في الشركة. وثمة حاجة إلى فهم المعاملة التفضيلية الممنوحة للشعوب الأصلية في مجال العمالة، ضمن سياق أوسع لموضوع العمالة، كما تتطلب هذه المعاملة التفضيلية الحصول على دعم وتفهم من النقابات العمالية.

٢٦- وقدّم السيد دوغ باغيت من هيئة كندا المعنية بشؤون الهنود وسكان الشمال عرضاً عاماً عن الاتفاقات الخاصة بالآثار والمنافع في بلده. ومع أن إبرام هذه الاتفاقات غير مشروط قانوناً، ما لم تكن جزءاً من عملية المطالبة بالأراضي، فإن الحكومة تشجع الشركات على إبرامها. وقدّم السيد باغيت أمثلة لمختلف أنواع الاتفاقات المعمول بها حالياً في كندا.

٢٧- وتحدث السيد هيو آتووتر، ممثل مجموعة شركات BG، عن إطار المجموعة الإداري ومعايير الأداء الاجتماعي فيما يتعلق بالشعوب الأصلية، وكلاهما يستند إلى معيار الأداء رقم ٧ الخاص بمؤسسة التمويل الدولية. وذكر أن مجموعة BG تعمل في أربعة بلدان توجد فيها جماعات أصلية متضررة بمشاريع المجموعة، وهي: أستراليا وبوليفيا (دولة متعددة القوميات) وكندا والهند. وفي أستراليا، اضطلعت الشركة بإجراء دراسات عن الأجناس البشرية وحددت ثماني مطالبات محتملة من مطالبات الشعوب الأصلية بالأراضي، وهي تواصل التفاوض على إبرام اتفاقات بشأن استخدام أراضي الشعوب الأصلية مع هذه الجماعات. وأشار المتحدث إلى أن سياسة الشركة تتمثل في اعتماد سياسة "افتراضية" إيجابية بشأن مطالبات الشعوب الأصلية بالأراضي، وذلك باعتبارها مطالبات صحيحة برغم الاعتراف بها قانوناً في البلد المعني. وتركزت المناقشات على مسألتَي الإنصاف والنققات الرأسمالية. أما بالنسبة لحالة بوليفيا (الدولة متعددة القوميات)، حيث تضطلع مجموعة شركات BG بعمليات قليلة، فإن المفاوضات الجارية فيها هي بصدد مجموعة استثمار اجتماعية تتواصل مناقشتها في سياق القانون المعتمد مؤخراً بشأن الهيدروكربون الذي ينص على مشاركة المجتمعات المحلية. وتطالب مجموعة BG في إطار سياستها بوضع خطوط أساسية اجتماعية واقتصادية موضع التنفيذ، والمبادرة بتحديد القضايا الرئيسية للشعوب الأصلية، وفهم طبيعة أراضي الشعوب الأصلية، والتشاور مع الخبراء بشأن قضايا هذه الشعوب، وإجراء استعراض مستقل لمستوى الدعم المقدم منها للمشروع.

٢٨- وتكلّم السيد أوليغ بازالييف، ممثل شركة ساحالين للطاقة في الاتحاد الروسي عن مشروع ساحالين الثاني، وهو واحد من أكبر مشاريع تنفيذ عمليات إنتاج الغاز الطبيعي في العالم والذي وُوجه بمعارضة شديدة من الشعوب الأصلية. وأسفرت انتقادات المجتمعات المحلية للمشروع عن إجراء مفاوضات وتوقيع اتفاق ثلاثي الأطراف في نهاية المطاف من جانب الشركة وسلطات ساحالين والمنظمة المحلية للشعوب الأصلية. وبموجب شروط الاتفاق، سيحظى عدد من الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية بالدعم، منها أنشطة مخصصة تحديداً لدعم النهضة الثقافية واللغوية. وشدد المتحدث على الدور الرئيسي الذي تضطلع به الرابطة الروسية للشعوب الأصلية في الشمال والشرق الأقصى، وأشار إلى أن البنك الدولي والبنك المركزي الأوروبي شريكان ناشطان في الاتفاق.

٢٩- وقدّم السيد رومان نوفوزهيلاف، ممثل مؤسسة التمويل الدولية، معلومات عن معيار الأداء رقم ٧ الخاص بالمؤسسة والمعتمد في عام ٢٠٠٦ بشأن الشعوب الأصلية. وذكر أن المعيار يهدف إلى تقليل المخاطر والتبعات إلى أدنى حد، وضمان ألا تلحق أنشطة التنمية الضرر بأفقر الفئات المهمشة غير الممثلة التي تتألف منها الشعوب الأصلية في أغلب الأحيان، ووصف العملية التي تضطلع بها المؤسسة لاستعراض المشروع من أجل ضمان الامتثال لمعيار الأداء رقم ٧. كما شدد المتحدث على أن المؤسسة لا تموّل المشاريع غير المطابقة لسياساتها والتي ليس لديها خطط عمل ملموسة متفق عليها مع المؤسسة لأغراض الامتثال للمعيار المذكور. وذكر أن المعيار ينطوي على الالتزامات المتعلقة باستعراض البنك الدولي لقطاع الصناعات الاستخراجية فيما يخص دعم المجتمعات المحلية الواسع النطاق للمشاريع، وأنها تعزز مفهوم إجراء مشاورات حرة ومسبقة عن علم مع الشعوب الأصلية. وأضاف أن

شروطاً مماثلة أُدرجت في مبادئ التعادل، وهي مجموعة مبادئ طوعية موضوعة على أساس معايير الأداء الخاصة بالمؤسسة لتستفيد منها منظمات تمويل المشاريع.

٣٠- وأوضحت السيدة يانا دوردينا، ممثلة صندوق باتاني الإنمائي الدولي للشعوب الأصلية في الشمال وسيبيريا وأقصى الشرق من الاتحاد الروسي، أن منظماتها قد أنشئت لإقامة اتصالات مع القطاع الخاص، وأن مهمتها الرئيسية هي تنظيم حلقات دراسية إقليمية مع الشركات والسلطات المحلية لتشجيعها على تحمّل المزيد من المسؤولية تجاه المجتمع واحترام المعايير البيئية والتشجيع على إجراء مناقشات مباشرة مع جماعات الشعوب الأصلية. واختتمت المتحدثة قولها بإبداء ملاحظة مفادها أنه لا تزال هناك صعوبات تعترض سبيل إقامة علاقات طيبة مع الشركات الروسية بسبب سوابقها في الماضي، وأشارت إلى أنه مع أن الدستور يعترف بحقوق الشعوب الأصلية، فإن عملية اتخاذ تدابير محددة للاعتراف قانوناً بأراضي الشعوب الأصلية لم تمض قدماً، وبالتالي ظلت هذه الشعوب في وضع غير موات عند التعامل مع الشركات.

٣١- وبعد اختتام الجزء المتعلق بحلقة العمل المخصصة لدراسات الحالة، قدّمت السيدة ستيفانيا تريبودي بالنيابة عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لمحة عامة عن عمل الأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وعرضت بوجه خاص إطار السياسة العامة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف: إطار للأعمال التجارية وحقوق الإنسان"، الذي وضعه السيد جون روجي، الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التجارية. ويتكون هذا الإطار، الذي أقرّه مجلس حقوق الإنسان، من ثلاثة مبادئ أساسية متساوية جميعاً من حيث الثقل والأهمية، وهي: واجب الدولة في حماية حقوق الإنسان من انتهاكها من أطراف ثالثة، بما فيها الأعمال التجارية؛ ومسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان؛ والحاجة إلى إيجاد سبل انتصاف أكثر فعالية للتصدي للزاعات الناجمة عن انتهاك الشركات لحقوق الإنسان.

٣٢- وأجريت في أعقاب ذلك مناقشة عامة حول أهمية قيام المفوضية بوضع إطار لحقوق الإنسان للشركات التي تعمل مع الشعوب الأصلية. وقد حظيت المبادرة بالتأييد بشكل عام، ولكن أوصي بأن يُحاط علماً بالأعمال التي تواصل هيئات أخرى النهوض بها، كالمنتدى الدائم والمبادئ التوجيهية القائمة الخاصة بالشركات وتوجيهات السياسة العامة الناشئة عن ولاية الممثل الخاص. وأوصي أيضاً بأن يتناول الإطار مسائل استراتيجية رئيسية لم تُحسم فيها المشاكل بعد.

رابعاً - التوصيات

٣٣- اختتمت حلقة العمل أنشطتها بتوصية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بمواصلة العمل بشأن مسألة حقوق الإنسان والشعوب الأصلية والصناعات الاستخراجية. كما طلبت حلقة العمل إلى المفوضية أن تواصل العمل بخصوص وضع مبادئ توجيهية تكون بمثابة إطار عمل لتنفيذ منظور حقوق الإنسان فيما يتعلق بالصناعات الاستخراجية الراغبة في الاضطلاع بأنشطة على أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها، وذلك بما يتمشى وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وغيره من معايير حقوق الإنسان ذات الصلة.